باب قسمة الخمس .

يقسم الخمس على خمسة أسهم سهم لرسول ا صلى ا عليه و سلم و سهم لذي القربى و سهم لليتامى و سهم للمساكين و سهم لابن السبيل لقول ا تعالى : { واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل } فسهم رسول ا صلى ا عليه و سلم يصرف في مصالح المسلمين لما روى جبير بن مطعم أن رسول ا صلى ا عليه و سلم تناول بيده وبرة من بعير ثم قال : [و الذي نفسي بيده مالي مما أفاء ا الخمس و الخمس مردود عليكم] فجعله لجميع المسلمين و لا يمكن صرفه إلى جميعهم إلا بصرفه في مصالحهم من سد الثغور و كفاية أهلها و شراء الكراع و السلاح ثم الأهم فالأهم على ما سنذكره في الفيء و عنه : أن سهم الرسول صلى ا عليه و سلم يختص بأهل الديوان لأن النبي صلى ا عليه و سلم استحقه لحصول النصرة فيكون لمن يقوم مقامه في النصرة و عنه : أنه يصرف في الكراع و السلاح .

فصل .

وسهم ذو القربى لبني هاشم و بن المطلب ابني عبد مناف لما روى جبير بن مطعم قال : لما كان يوم خيبر وضع رسول ا صلى ا عليه و سلم سهم ذي القربى من بني هاشم و بني المطلب جئت أن و عثمان فقلنا : يا رسول ا إن إخواننا بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك ا به منهم أرأيت إخواننا من بني المطلب أعطيتهم و تركتنا ؟ و إنما نحن وهم بمنزلة واحدة فقال : [إنهم لم يفارقوني في جاهلية و إسلام إنما بنو هاشم و بنو المطلب شيء واحد] ثم شبك بين أصابعه رواه أبو داود .

ويجب تعميمهم به حيث كانوا لعموم قوله تعالى : { و لذي القربى } و لأنه حق يستحق بالقرابة فوجب تعميمهم به كالميراث و يعطى الغني و الفقير و الذكر و الأنثى كذلك و لأم النبي صلى ا عليه و سلم أعطى منه العباس و هو غني و أعطى صفية عمته و يقسم للذكر مثل حظ الإنثيين لأنه يستحق بقرابة الأب بالشرع أشبه الميراث و يحتمل أن يسوى بينهما كالمستحق بالوصية للقرابة .

فصل .

و أما سهم اليتامى فهو لصغير لا أب له لقول النبي صلى ا عليه و سلم : [لا يتم بعد احتلام] و يعتبر أن يكون فقيرا لأن غناه بالمال أكثر من غناه بالأب و سهم المساكين للفقراء أو المساكين الذين يستحقون من الزكاة لأنهم متى أفرد لفظ المساكين أو الفقراء

تناول الصنفين بدليل مصرف الكفارات و الوصايا و النذور و سهم ابن السبيل للصنف المذكور في أصناف الزكاة .

فصل .

و لا حق في الخمس لكافر لأنه عطية من ا فلم يكن لكافر فيه حق كالزكاة و لا للعبد لأن ما يعطاه لسيده فكانت العطية لسيده دونه